

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17578 - لا تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعها زوجها أو ذو محرم منها ولا صوم في يومين : الفطر والأضحى .

(ع) (ت) - عن أبي سعيد (أخرجه الترمذي كتاب الرضاع باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها رقم (1169 و 1170) وقال حسن صحيح . ص)